

١٠٤١
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٣

بشأن شطب قيد أسماء خبراء معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى مذكرة نائب رئيس الإدارة المركزية للتراخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن ،

قرر

المادة الأولى: شطب قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الاضرار الاتي ذكرهم فيما بعد من سجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار بالهيئة .

م	الرقم	اسم الخبير	التاريخ
١	١٠٥٢	أ / هشام محمد محمد المهدي	٢٠٢٢/٥/٣١
٢	١٣١٥	أ / باسم السيد محمد حسن	٢٠٢٢/٥/٣١
٣	١٥٦٤	م/ احمد عبد الكريم عبد الباقي حموده	٢٠٢٢/٥/٢١
٤	١٦٩٥	م/ محسن على يحيى محمد	٢٠٢٢/٥/٦
٥	١٦٩٦	م/ محمد حسين عبد اللطيف على	٢٠٢٢/٥/٦
٦	١٧٠٤	م/ إيهاب كمال احمد شعيب	٢٠٢٢/٥/٢٢
٧	١٧٠٥	م/ مروه محمد سعيد عبد المجيد	٢٠٢٢/٥/٢٢

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران

